

محكمة مساعدة ضحايا الجريمة

مقدمو طلبات
ضحية ثانوي

Secondary Victim Applicants / Arabic

للمزيد من المعلومات والمساعدة الرجاء الاتصال بالمحكمة المحلية.

موقع الإنترنت:
www.vocat.vic.gov.au

محكمة مساعدة ضحايا الجريمة

هل يتطلب مني حضور جلسة المحكمة؟
يمكن تقرير الطلبات عن طريق عقد جلسة
للمحكمة (Tribunal)، أو إذا اخترت
بغياك. ولكن ليست كافة الطلبات ملائمة
لتقريرها بغياك، وقد يستلزم في بعض
الظروف عقد جلسة للمحكمة. إذا دعت
الحاجة، يمكن عند الطلب الترتيب لمترجم
من أجل جلسة المحكمة.

ماذا أفعل إذا كنت غير راض عن القرار
النهائي للمحكمة؟
لك الحق بتقديم طلب إلى المحكمة المدنية
والإدارية في فيكتوريا Victorian Civil
and Administrative Tribunal
(VCAT) لمراجعة القرار.

يجب أن يتم تقديم هذا الطلب خلال ٢٨
يوماً من استلامك إشعار قرار المحكمة.
ينطبق رسم على طلبات المحكمة المدنية
والإدارية في فيكتوريا.

للمزيد من المعلومات الرجاء الاتصال
بالسجل العام General List في المحكمة
المدنية والإدارية في فيكتوريا VCAT
على الرقم 9628 9755.

ما هي الخدمات الأخرى المتوافرة
لضحايا الجريمة؟
يتعين عليك الاتصال بوكالة دعم ضحايا
الجريمة Victim Support Agency
على الرقم 1300 659 419. وتقدم هذه
الوكالة مجموعة من الخدمات والمساعدة
لضحايا الجريمة.

من يمكنه تقديم طلب كضحية ثانوي؟

- شخص كان حاضراً في مكان وقوع عمل عنف ولحقته إصابة كنتيجة مباشرة لمشاهدة عمل العنف.
- شخص لحقته إصابة كنتيجة مباشرة لكونه أصبح لاحقاً على معرفة بعمل عنف، و/أو كان أحد والدي أو الوصي على ضحية رئيسي عمره أقل من ١٨ سنة.

كيف أقوم بتقديم طلب؟

يجب عليك تعبئة استمارة طلب يمكن الحصول عليها من المحكمة المحلية، أو من موقع الإنترنت (www.vocat.vic.gov.au). إذا كان مقدم الطلب حدثاً، يمكن تقديم الطلب من قبل قريب أو شخص آخر مناسب بالنيابة عن الحدث. أي تعويض تحكم به المحكمة يتم وضعه في صندوق إئتمان (trust)، عادة إلى حين بلوغ الحدث ١٨ سنة من العمر.

هل يمكنني تقديم طلبات لأكثر من مرة واحدة؟

لا، أنت مؤهل بصفة واحدة فقط لتقديم طلب للمساعدة/ الحصول عليها بسبب عمل عنف منفرد.

ما هي المدة التي يمكنني خلالها تقديم طلب إلى المحكمة؟

يجب تقديم الطلب خلال سنتين من تاريخ عمل العنف. إذا تم إيداع الطلب خارج المهلة المحددة يجب تعبئة طلب لتمديد المهلة وشرح أسباب التأخير.

أين يمكنني الحصول على طلب لتمديد المهلة المحددة؟

تقوم المحكمة تلقائياً بإرسال طلب تمديد المهلة إليك عند تسجيل طلبك للمساعدة.

ما هي المساعدة التي يحق لي المطالبة بالحصول عليها؟

يتوافر مبلغ ٥٠,٠٠٠ دولار لمجموعة من التالي:

- تكاليف الإرشاد.
- مصاريف طبية.
- خسارة الدخل لغاية مبلغ ٢٠,٠٠٠ دولار لمدة لا تتجاوز السنتين من تاريخ عمل العنف.
- في ظروف استثنائية، مصاريف للمساعدة في التماثل للشفاء.

هل أنا مؤهل للحصول على مصاريف للمساعدة في التماثل للشفاء؟

نعم، يمكن تقديم طلب للمصاريف المعقولة للمساعدة في تماثلك للشفاء إذا كان عمرك أقل من ١٨ سنة وكنت شاهد عيان لعمل عنف. وفي بعض الظروف الاستثنائية، قد يكون أحد والدي أو الوصي على ضحية رئيسي عمره أقل من ١٨ سنة، مؤهلاً لتقديم طلب.

هل يستلزم مني تقديم إثبات بالظروف الاستثنائية؟

تقوم المحكمة بإعلامك خطياً ما إذا كان يستلزم منك إيداع مواد إضافية. دائماً اقرأ المراسلات من المحكمة بدقة وعناية، واطلب المساعدة إذا كنت غير متأكد مما هو مطلوب منك.

هل يستطيع شاهد عيان تقديم طلب لتغطية مصاريف للمساعدة على الشفاء؟

لا، التشريعات لا تجيز ذلك. فقط الأشخاص المذكورون في الفئات أعلاه يحق لهم تقديم طلب.

هل أحتاج إلى محام؟

لا، حيث يمكنك تقديم طلب للمساعدة بنفسك، أو أن يقوم محام بتمثيلك. وبوسع نقابة المحامين Law Institute تزويدك بقائمة بأسماء محامين في منطقتك المحلية. رقم هاتف الاتصال بنقابة المحامين هو 9607-9311. ويتم دفع أتعاب محاميك إذا حالف التوفيق طلبك.